ذو القعدة وذو الحجة والمحرم ورجب مضر الذي بين جمادي وشعبان
وقال اي شهر هذا قلنا الله ورسوله اعلم فسكت حتى ظننا انه سيسميه بغير
اسمه فقال اليس ذا الحجة قلنا بلى قال اي بلد هذا قلنا الله ورسوله اعلم فسكت
حتى ظننا انه سيسميه بغير اسمه قال اليس البلدة قلنا بلى قال فاي يوم هذا
قلنا الله ورسوله اعلم فسكت حتى ظننا انه سيسميه بغير اسمه قال اليس يوم
النحر قلنا بلى قال فان دماءكم واموالكم واعراضكم عليكم حرام كحرمة يومكم
هذا في بلدكم هذا في شهركم هذا وستلقون ربكم فيسألكم عن اعمالكم الا فلا ترجعوا
بعدي كفارا ضلالا يضرب بعضكم رقاب بعض الا هل بلغت قالوا نعم
قال اللهم اشهد فليبلغ الشاهد الغائب فرب مبلغ اوعى من سامع رواه
البخاري وفي رواية للبخاري فوقع الناس ووقع في طريق ضعيفة عند البيهقي
من حديث ابن عمر بسبب ذلك ولفظه اذا نحن نصر الله والفتح على
رسول الله صلى الله عليه وسلم ويسطر ايام التشريق وعرفنا انه الوداع فقال
براحلته فقضوا فرحلت له فركب ووقف بالعقبة واجتمع اليه الناس
فقال يا ايها الناس فذكر الحديث وفيه دلالة مشروعية الخطبة يوم النحر
بمنى وبه اخذ الشافعي ومن تبعه وخالفه ذلك المالكية والحنفية قالوا الخطب
الحج ثلاثة سابع ذي الحجة ويوم عرفة بعدها وثاني النحر بمنى ووافقهم الشافعي
الا انه قال بدل ثاني النحر ثالثه لانه اول النفور وزاد خطبة رابعة وهي
يوم النحر قال وبالناس حاجة اليها ليعلموا اعمال ذلك اليوم من الرمي والذبح
والحلق والطواف وتعقبه الطحاوي بان الخطبة المذكورة ليست من
متعلقات الحج لانه لم يذكر فيها شيئا من امور الحج وانما ذكر فيها وصايا عامة
ولم ينقل احد انه علمهم فيها شيئا من الذي يتعلق بيوم النحر فعلمنا انها
لم تقصد لاجل الحج وقال ابن بطال انما فعل ذلك من اجل تبليغ ما ذكر
لكثرة الجمع الذي اجتمع من اقاصي الدنيا فظن النبي رواه انه خطب قال
واما ما ذكره الطحاوي ان بالناس حاجة الى تعليمهم اشياء تحلل المذكور فليس
بمتعين لان الامام يمكنه ان يعلمهم اياها يوم عرفة انتهى واجيب
صلى الله عليه وسلم نبه في الخطبة المذكورة على تعظيم يوم عرفة وعلى تعظيم
ذي الحجة وعلى تعظيم البلد الحرام وقد جزم الصحابة المذكورون بتسميتها
خطبة فلا يلتفت لما ويل غيرهم وما ذكره من امكان تعليم ما ذكر يوم
عرفة يعكر عليه في كونه يروى مشروعية الخطبة ثاني يوم النحر وكان

يمكن

يمكن ان يعلموا ذلك يوم عرفة بل يمكن ان يعلموا يوم التروية جميع ما
يوتى به من اعمال الخ لكن لما كان في كل يوم اعمال ليست في غيره شرع خطبة
التعليم بحسب تجديد الاسباب واما قول الطحاوي انه لم ينقل انه علمهم شيئا
من اسباب التحلل فلا ينفي وقوع ذلك او نفي منه في نفس الامر بل قد ثبت في
حديث عبد الله بن عمرو بن العاص انه شهد النبي صلى الله عليه وسلم
يخطب يوم النحر وذكر فيه السؤال عن مقدم بعض المناسك على بعض فكيف
ساغ للطحاوي هذا النفي المطلق انتهى وقد روى ابو داود والنسائي عن
عبد الرحمن بن معاذ التيمي قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن
بمنى ففتحت اسماعنا حتى كنا نسمع ما يقول ونحن في منازلنا فطفق يعلمهم
مناسكهم حتى بلغ الجمار فوضع اصبعيه السبابتين ثم قال بحصى الخذف
ثم امر المهاجرين ان ينزلوا عن مقدم المسجد وامر الانصار ان ينزلوا من
وراء المسجد قال ثم نزل الناس بعد وفي رواية عن عبد الرحمن بن معاذ
عن رجل من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال خطب النبي صلى الله
عليه وسلم الناس بمنى وترجم منازلهم فقال لينزل المهاجرون هنا واشار
الى ميمنة القبلة والانصار هنا واشار الى ميسرة القبلة ثم قال لينزل
الناس حولهم وعن ابي بحيح عن ابيه عن رجلين من بني بكر قالا رايتنا ورسول
الله صلى الله عليه وسلم مخطب بين اوساط ايام التشريق ونحن عند راحلته
وهي بمنى رواه ابو داود وعن رافع بن عمر المزني قال رايت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يخطب الناس بمنى حين ارتفع الضحى على بغلة شهباء وعلي يعبر عنه والناس
بين قائم وقاعد رواه ابو داود ايضا وعن ربيعة بن عبد الرحمن بن حصين
قال حدثني جدي سراء بنت نبهان وكانت ربة بيت في الجاهلية قالت خطبنا
النبي صلى الله عليه وسلم يوم الرؤس فقال اي يوم هذا قلنا الله ورسوله اعلم قال
اليس اوسط ايام التشريق وفي رواية انه خطب اوسط ايام التشريق
رواه ابو داود ايضا ثم ركب صلى الله عليه وسلم قبل الظهر فافاض الى البيت فطاف
طواف الافاضة وهو طواف الزيارة والركن والصدر وفي البخاري ويذكر
عن ابي حسان عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يزور البيت ايام منى
واذن صلى الله عليه وسلم زمزم وبنو عبد المطلب يسقون عليها فقال انزعوا
بني عبد المطلب فلولا ان يغلبكم الناس على سقايتكم لنزعت معكم فناولوه
دلوا فشرب منه وفي رواية ابن عباس فشرب وهو قائم وفي رواية فخلف

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)